

حدود حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي

د. إيهاب سامر عليا*

(تاريخ الإيداع ٢٠٢٥ /٧/١٧ - تاريخ النشر ٢٠٢٥ /١٠/٢٠)

□ ملخص □

إن حرية الرأي والتعبير هي من الحقوق الأساسية للإنسان وصورة من صور النظام الديمقراطي وهي في تزايد مستمر مع تطور الوسائل التكنولوجية والإعلامية سواء السمعية أو البصرية. فحرية الرأي والتعبير فضاء واسع يحمل في طياته العديد من الحريات والحقوق، والشيء الذي وسع من نطاق هذا الحق هو التطور الرقمي والتكنولوجي الذي تمخضت عنه، والذي أدى إلى أن أصبح تدفق الأخبار والشائعات أكثر سهولة عن ذي قبل، فأصبحت شبكات التواصل الاجتماعي هي أخطر الوسائل والأدوات الحالية في نشر الشائعات. لذلك كان لابد من وضع جملة من الحدود والضوابط والتي من شأنها أن تنظم هذه الممارسات على أرض الواقع بما يتماشى مع نصوص القانون الوطني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

الكلمات المفتاحية: مواقع التواصل الاجتماعي، حرية الرأي والتعبير، الشائعات الإلكترونية.

*د.مدرس في كلية الحقوق جامعة اللاذقية

Limits of freedom of opinion and expression on social media

Dr.EHAB ALIA*

(Received 17/7/2025.Accepted 20/10/2025)

□ABSTRACT □

Freedom of opinion and expression is one of the basic human rights and a form of the democratic system. It is constantly increasing with the development of technological and media means, whether audio or visual.

Freedom of opinion and expression is a broad space that carries within it many freedoms and rights. What has expanded the scope of this right is the digital and technological development that has resulted from it, which has led to the flow of news and rumors becoming easier than before. Social media networks have become the most dangerous means and tools currently used to spread rumors.

Therefore, it was necessary to establish a set of limits and controls that would regulate these practices on the ground in line with the provisions of national law and international human rights law.

Keywords: social media sites, freedom of opinion and expression, electronic rumors

*Dr.EHAB ALIA: Lecturer at the Faculty of Law, Lattakia University

مقدمة:

إن الحق في حرية الرأي والتعبير من الحقوق الأساسية للإنسان وركيزة أساسية من ركائز المجتمع الديمقراطي، كما يعتبر هذا الحق ضرورة حتمية لتحقيق التفاهم والانسجام بين الأفراد في المجتمع ويشمل هذا الحق التعبير عن الأفكار بالقول أو الكتابة أو بأي وسيلة كانت.

ونظراً لأهمية هذا الحق بالنسبة للفرد والجماعة أكدت المواثيق الدولية والداستير والقوانين عليه ووضعت المعايير المقبولة لممارسته. وقد عمل المجتمع الدولي على توفير المزيد من ضمانات الحماية لحرية الرأي والتعبير التي تعد مقدمة أساسية لتشكيل شخصية الإنسان اجتماعياً وسياسياً.

وقد شهد العالم في الفترة الماضية تطورات تقنية هائلة، ساهمت في تطور وسائل التواصل الاجتماعي، حيث غطت شبكات الانترنت العالم أجمع، وتغير شكل ومضمون الإعلام، وزاد إقبال الأفراد من جميع الأعمار على هذه المواقع الالكترونية.

لذلك كان لابد في ظل هذا التطور الكبير من وجود قيود وضوابط على هذه الوسائل بهدف عدم إساءة استخدامها وتجاوز حدود الرأي والتعبير لحدودها.

أهمية البحث:

تعدّ حرية الرأي والتعبير من الحقوق الأساسية التي لا يكاد يخلو أي دستور من النص عليها، أضف على ذلك أن هذا الحق يعدّ نواة وأساس لجميع الحقوق الفكرية، وعليه تأتي أهمية هذا البحث في معرفة مدى التأثير الذي لعبته وسائل التواصل الاجتماعي على تعبئة الرأي العام على نحو معين، وفي ضرورة تسليط الضوء على ضوابط ممارسة هذا الحق عند استخدامه عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وبيان صور استخدامه.

إشكالية البحث:

تتمثل إشكالية البحث في مدى إمكانية تحقيق الموازنة بين التمتع بحرية الرأي والتعبير وبين حماية النظام العام، وهل يوجد حدود أو إطار لممارسة حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي خاصة عندما يتعلق الأمر بتضليل الرأي العام ونشر الأخبار الكاذبة والمفبركة، حيث أنه من الصعب ضبط هذه المواقع ووسائلها بسبب سهولة استخدامها وقلة تكاليفها وعدم تقييدها بالحدود بين الدول، فإذا كان التمتع بهذا الحق من خلال الوسائل التقليدية لا يثير أي مشكلة، فإن المشكلة تطرح فيما يتعلق باستخدام هذا الحق عبر الوسائل التكنولوجية الحديثة ومنها مواقع التواصل.

فما هو الإطار القانوني الدولي والدستوري لهذا الحق؟ وماهي القيود الواجب فرضها عليه؟ وماهي صور إساءة استخدامه؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى التعرف على الإطار القانوني لحرية الرأي والتعبير والضوابط الواجب فرضها عليها بهدف عدم تجاوز حدودها والإضرار بالنظام العام أو أمن الدولة، وبيان تأثير مواقع التواصل الاجتماعي في حرية الرأي والتعبير وإساءة استخدامها وتضليل الرأي العام.

منهجية البحث:

سيتم عرض البحث وفق المنهج التحليلي المقارن، بهدف تحليل كل جزئية من جزئيات البحث، بهدف تفسير القواعد الكلية والعامّة واستخلاص النتائج التي يمكن تطبيقها على على جزئية البحث.

المناقشة: لمعالجة موضوع البحث فقد تم تقسيمه إلى العناوين التالية :

أولاً: الإطار القانوني لحرية الرأي والتعبير

ثانياً: أثر مواقع التواصل الاجتماعي على حرية الرأي والتعبير

أولاً: الإطار القانوني لحرية الرأي والتعبير:

اهتمت الاتفاقيات الدولية والداستاتير بحرية الرأي والتعبير ونصت عليها، باعتبارها ركيزة جوهرية لحقوق الفكرية، وعليه سنبحث في هذا المطب الإطاري الدولي والدستوري لحرية الرأي والتعبير، والقيود التي يمكن فرضها على ممارستها وفق ما يلي:

أ: تعريف حرية الرأي والتعبير:

أكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على الحق في حرية الرأي والتعبير **freedom of opinion and expression** من خلال المادة ١٩ والتي تقضي بما يلي: (لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق اعتناق الآراء دون تدخل، واستقاء الأنباء والأفكار وتلقيها، وإذاعتها بأية وسيلة كانت، دون تقييد بالحدود الجغرافية)^١.

كما جاء في العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية في المادة ١٩، في الفقرتين (١) و(٢):

١- لكل إنسان حق في اعتناق آراء دون مضايقة.

٢- لكل إنسان حق في حرية التعبير ويشمل هذا الحق حرئته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها إلى آخرين دونما اعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها^٢، ومعنى ذلك أن يمارس الشخص حقه في حرية الرأي والتعبير مستنداً في ذلك إلى وجود حماية تشريعية^٣.

وجاء في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في المادة ١٣ في الفقرة (أ): (لكل إنسان الحق في حرية الفكر والتعبير، ويشمل هذا الحق حرئته في البحث عن مختلف أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، دونما اعتبار للحدود، سواء شفاهاً أو كتابةً أو طباعةً أو في قالب فني أو بأي طريقة أخرى وسيلة يختارها)^٤.

كما نصت الاتفاقية الدولية للطفل في المادة ١٣ على الحق في حرية التعبير:

^١ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المعتمد بموجب قرار الجمعية العامة ي ٢١٧٠٠٠ د - ٣ الموزع في ١٠ كانون الأول/ ١٩٤٨م.

^٢ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في كانون ١٩٦٦م، تاريخ بدء النفاذ ٢٢ آذار/ ١٩٧٦.

^٣ د. البشير سعد علي، حرية الرأي والتعبير الضمانات والمسؤوليات، مجلة الباحث الإعلامي، ٨ع، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، سنة ٢٠١٠م، ص ٩٣.

^٤ الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، الصادرة في ٢٢/١١/١٩٦٦م، المنشورة على الموقع الإلكتروني: <http://hrlibrary.unn.edu/arabic>

(يكون للطفل الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرية طلب جميع أنواع المعلومات والأفكار وتلقيها وإذاعتها....)^٥، وجاء في المادة ٢٢ الفقرة (أ) من الميثاق العربي لحقوق الإنسان: (يضمن هذا الميثاق الحق في الإعلام وحرية الرأي والتعبير، وكذلك الحق في استنقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأي وسيلة، ودونما اعتبار للحدود الجغرافية)، وفي المادة ٠٩ من الميثاق الإفريقي في الفقرة (ب): (يحق لكل إنسان أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القوانين واللوائح).

إن مجال نطاق الحماية المقررة لحرية التعبير هو ما كررته مراراً المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان باعتباره يشكل أحد أهم الأسس لقيام المجتمع الديمقراطي، وحماية هذا الحق لا تتعلق فقط بالمعلومات والأفكار التي يتم تلقيها باستحسان أو بعدم اكتراث بل تشمل حتى الأفكار المزعجة^٦.

أن القرينة في قضايا الرأي والتعبير تكون لحماية هذا الحق، وبالتالي إذا تعلققت المسألة بتقييد حرية التعبير فإن القرينة تكون دائماً لمصلحة حماية الرأي والتعبير، ويجب إعطاء الحق في التعبير قيمة أساسية بحيث لا يجوز هدم هذه القرينة أو التنازل عنها، وإلا فلا معنى من اعتبار الحق في التعبير حق دستوري أساسي^٧.

وفي سورية فقد نص الإعلان الدستوري الصادر في ١٣ آذار عام ٢٠٢٥ في المادة ١٣ منه على أن: (الدولة تكفل حرية الرأي والتعبير والإعلام والنشر والصحافة).

وقد عُرِّفت حرية الرأي والتعبير بأنها: "حق الفرد في التعبير عن الإرادة بمفهومها القانوني الذي يشمل الفكر والرأي سواء ترتب على ذلك آثار قانونية أم لا، ويقصد بها الإفصاح عن الإرادة بإخراجها من نطاق الظواهر النفسية إلى مجال الحقائق القانونية"^٨.

كما عُرِّفت: "حرية الفرد في أن يكون رأيه ويعبر عنه كما يشاء وهو حر في أن ينشر هذا الرأي على الآخرين بأي وسيلة"^٩.

ونحننا باعتقادنا أن حرية الرأي والتعبير تعني حرية الفرد في تبني الآراء والأفكار التي يريدونها، أما حرية التعبير فتعني حق الفرد في التعبير عن رأيه بالقول أو بالكتابة أو بأي وسيلة من وسائل التعبير ضمن إطار القانون.

ب: القيود المفروضة على حرية الرأي والتعبير:

^٥ اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والالتزام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ - ١٩٨٩م، تاريخ بدء النفاذ ٢ - ١٩٦٩م.

^٦ د. بسيوني كامل، حرية الرأي والتعبير في الإسلام والمذاهب السياسية المعاصرة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٩٥، ص ١٦٣

^٧ الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المعتمد في قرار الدورة العادية ١٢١ لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم ٦٤٠٥ بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٤م.

^٨ د. بسيوني كامل، مرجع سابق ص ١٦٨.

^٩ د. فهمي مصطفى، مبادئ النظم السياسية، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٣، ص ٣١٢. راجع في ذلك: د. بسيوني عبد الغني، النظم السياسية والقانون الدستوري، منشأة المعارف الإسكندرية، ١٩٩٧، ص ٢٧٧

د. الحلو ماجد، حرية الإعلام والقانون، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٩، ص ١٦

بما أن الحق في حرية الرأي والتعبير يعد من القضايا الشائكة والحساسة التي تمس بالنظام العام والأمن القومي للدول، فقد أثارت جدلاً كبيراً في عصرنا الحالي خاصة مع تطور وسائل الإعلام والاتصال الحديثة، لذلك وضعت هذه الدول مجموعة من القيود والضوابط لتحديد الإطار القانوني والمشروع لهذا الحق، حتى لا يشكل تعدياً على حقوق الآخرين ومساساً بالنظام والأمن العام للدول. ومن هذه الضوابط:

١- ضابط احترام القانون أو مبدأ الشرعية:

وفقاً لما ورد في المادة ٢٩ الفقرة (ب) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، فإن الفرد يخضع في ممارسة حقوقه لتلك القيود التي يقرها القانون فقط^{١٠}، وإن الضابط للحد من حرية التعبير هو احترام القانون وهو ما أكدته الفقرة ٠٣ من المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تجيز إخضاع ممارسة حرية التعبير لبعض القيود شريطة أن تكون محددة بنص القانون، وألا تُعرض إلا لأحد الأسباب الواردة في الفقرتين) أ (و) ب (من الفقرة ٠٣)^{١١}، وأن تكون متلائمة مع اختبارات صارمة تتعلق بالضرورة والتناسب، أي أن لا تكون القيود المفروضة مفرطة، وأن تتماشى مع مبدأ التناسب، كما يجب أن تكون متناسبة مع المصلحة التي ستحميها.

وجاء في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠ في المادة ١٠ في الفقرة الثانية أنه: (يجوز إخضاع ممارسة هذه الحريات وما تشمله من واجبات ومسؤوليات، لبعض المعاملات أو الشروط أو القيود المنصوص عليها في القانون)^{١٢}، كما جاء في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان في المادة ٠٩ منه أنه: (يحق لكل فرد أن يعبر عن أفكاره وينشرها في إطار القانون)^{١٣}، وجاء في الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم في المادة ١٣ في الفقرة الثالثة منها: (تستتبع ممارسة الحق المنصوص عليه في هذه الفقرة واجبات ومسؤوليات خاصة، ولذلك يجوز أن تخضع لبعض القيود، شريطة أن ينص عليها القانون وأن تكون لازمة)^{١٤}. وكما ورد في تقرير المقرر الخاص بالجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٠/٢٣ جملة من الشروط التقييدية ضوابط حرية التعبير والمتمثلة في:

- ١- لكي تكون القيود مشروعة يجب أن تكون ضرورية لتحقيق الغرض المشروع.
- ٢- يجب أن تتماشى التدابير التقييدية مع مبدأ التناسب.
- ٣- يجب عدم ممارسة السلطة التقديرية بصفة مطلقة عند تطبيق القيود.

^{١٠} الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨، مرجع سابق.

^{١١} العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مرجع سابق.

^{١٢} الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠.

^{١٣} الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان لعام ١٩٨١ ودخل حيز التنفيذ في عام ١٩٨٦.

^{١٤} الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام ١٩٩٠.

كما ورد في تقرير للمقررة مارغريت سكاغيا الخاصة بالجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم A/٦٧/٢٩٢ أن مبدأ الضرورة يقتضي أن تضمن الدول ألا ترتكب الأفعال غير المطابقة للالتزامات الدولية، وأن تكفل الدول ألا يؤثر هذا الفعل على مصلحة أساسية للدولة أو المجتمع الدولي، ومبدأ التناسب يرمي إلى مدى تناسب الآثار المترتبة على القانون مع الهدف المتوخى منه.

٢- ضابط حماية النظام العام والآداب العامة:

من الضوابط الفاعلة في إطار ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير ضابط النظام العام والذي يعتبر من المقيدات العملية لهذا الحق والتي لا يمكن أن تتساهل أي دولة في تجاوزه لأنه يمثل خصوصية تلك الدولة أو المجتمع.

إن فكرة النظام العام مقررة في كل دول العالم دون استثناء، فقد يحدد المشرع معالمها لكنها متروكة للقضاء ليضع حدودها المرنة بما يتلاءم مع تطور المجتمع، فهو يمثل مجموعة القواعد التي تؤمن السير العادي للمجتمع أو التي تشكل الأسس التي يقوم عليها المجتمع، فاحترام حقوق الإنسان جزء من النظام العام، ومن الوسائل والإجراءات التي يتدخل بها النظام العام التدخل عن طريق الدعوى وعن طريق فرض الرقابة على الأعمال الفكرية والفنية.^{١٥} وأما الآداب أو الأخلاق العامة: فهي في نظر القانون فكرة اجتماعية تستمد أساسها من قواعد الدين والمثل العليا، وهي من هذا المنطلق فكرة نسبية يتفاوت مضمونها بتفاوت العقيدة الدينية والمثل العليا التي تسيطر على المجتمع في مكان وزمان ما. مثال على ذلك ما ذهبت إليه المقررة مارغريت في تقريرها السابق أن مختلف التشريعات المتعلقة بالآداب العامة التي تصل في كثير من الأحيان عقوبتها إلى الإعدام.

وفي السنوات الأخيرة تم سن تشريعات مختلفة لفرض المزيد من القيود لصالح الآداب العامة التي تتعلق بالمثلية الجنسية وجراحة تغيير نوع الجنس والحصول على وسائل الإجهاض ولهذه التشريعات انعكاسات كبيرة على المدافعين عن حقوق الإنسان العاملين في مكافحة التمييز، فهي تعتبر هذه الممارسات المخلة بالآداب العامة والمغايرة للفترة السليمة والمحرمة في التشريع الإسلامي إعاقة كبيرة لحقوق الإنسان والمدافعين عنهم، كما تعتبرها أعمال منافية للمساواة بين الأشخاص العاديين والأشخاص المثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنائية.^{١٦}

ومن المؤسف أن شبكة الانترنت أصبحت المكان المفضل والخصب لعرض المواد الإباحية والفاحشة للاستغلال الجنسي للقاصرين والأطفال والذي يشمل تحريض القاصرين على القيام بمختلف أنواع الجرائم الجنسية، وفي عام ١٩٨٣م أشارت دراسة أمريكية إلى أن المواد الإباحية ينبغي أن تستوجب رفع دعوى ضدها لأنها تمثل انتهاكاً للحقوق المدنية لما فيها من إذلال وأذى للمرأة وتصوير للنساء في مواقف مهينة ومجردة من الإنسانية.^{١٧}

وقد جاء في المادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: (.... تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها... وعلى ذلك يجوز إخضاعها لبعض القيود.... لحماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة

^{١٥} د. قرقور نبيل ، الجرائم الماسة بحرية المعتقد في ظل ضوابط حرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان، مجلة العلوم الإنسانية، عدد ٢٣، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بسكرة، الجزائر، ٢٠١١، ص ١٠٢

^{١٦} د. قرقور نبيل ، مرجع سابق، ص ١٠٥.

^{١٧} ياسين دولة ، الحماية الجنائية من الجرائم الأخلاقية عبر وسائل الإعلام والتواصل في ضوء الفقه الجنائي الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة والقانون، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٢، ص ٣٢.

العامة أو الآداب العامة)، كما وقد جاء في المادة ١٣ في الفقرة (ب) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان على إمكانية تقييد الحق في حرية التعبير عندما يتعلق الأمر بحماية الأمن الوطني والمصالح العليا للدولة، حيث ورد فيها: (لا يجوز أن تخضع ممارسة الحق المنصوص عليه في الفقرة السابقة لرقابة مسبقة، بل يمكن أن تكون موضوعاً لفرض مسؤولية لاحقة يحددها القانون صراحة وتكون ضرورية من أجل ضمان.... حماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة).

كما جاء في الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في الفقرة الخامسة من المادة ١٣: (... أية دعوة للكراهية القومية أو الدينية والذين يشكلان تحريضاً على العنف المخالف للقانون، أو أي عمل غير قانوني آخر ومما يشابهه ضد أي شخص أو مجموعة أشخاص، مهما كان سببه، بما في ذلك سبب العرق أو اللون أو الدين أو اللغة أو الأصل القومي، تعتبر جرائم يعاقب عليها القانون).

ومن الملاحظ أن المواثيق والنصوص الدولية التي نصت على حماية النظام العام والآداب العامة أنها قرنتها بحماية الصحة العامة والأمن القومي، حيث أشارت اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان إلى أن حماية الصحة العامة هي حماية صحة أعضاء المجتمع فرادى والتي تعني الرفاهية النفسية والجسدية للفرد، حيث جاء في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في المادة ١٠ في الفقرة الثانية: (يجوز إخضاع ممارسة هذه الحريات وما تشمله من واجبات ومسؤوليات لبعض المعاملات أو الشروط أو القيود، والتي تشكل تدابير ضرورية في المجتمع الديمقراطي للأمن الوطني أو سلامة الأراضي أو السلامة العامة أو حماية النظام ومنع الجريمة، أو لحماية الصحة أو الأخلاق...)^{١٨}.

مما سبق نخلص إلى أنه بالرغم من أهمية حرية الرأي والتعبير والنص عليها في المواثيق الدولية إلا أن هذه الحرية ليست مطلقة من أي قيد، بل تُفرض على ممارستها قيود عدة تفرضها المواثيق والقوانين حماية لحريات وحقوق الآخرين.

ثانياً: أثر مواقع التواصل الاجتماعي في حرية الرأي والتعبير:

تجاوزت المجتمعات اليوم فكرة كون الإعلام الرسمي هو الممول الوحيد بالمعلومات والأخبار، حيث لم تعد تقتصر المعلومات والأخبار وتعبئة الرأي العام من خلال مختلف المعلومات وحتى الإشاعات على الوسائل الرسمية للأخبار والمعلومات والقنوات المختلفة، ففي عصر التطور والتكنولوجيا اليوم والأدوات الرقمية قد ظهر لنا إعلام بديل يمكنه من نشر المعلومات والأخبار وتعبئة الرأي العام وتوجيه الأفكار وحتى التأثير عليها وعلى فئات كثيرة من أفراد المجتمع، كما أن تأثيرها لا يمس الدولة النامية فقط لضعف الإعلام بها، وإنما يمس ويشمل حتى الدول القوية والتي لها رسالة إعلامية ضخمة، حيث أصبحت شبكات التواصل الاجتماعي أداة فاعلة ومؤثرة في صياغة الرأي العام في المجتمعات، ولم تعد "الميديا الاجتماعية" مجرد وسيلة عادية، بل باتت مصدراً رئيسياً للأخبار، وخصوصاً إذا علمنا اعتماد الصحفيين والمحررين على وسائل التواصل الاجتماعي، ولاسيما "تويتر" و"فيسبوك" في الحصول على الأخبار. وعليه، سنتناول في هذا المطلب أثر مواقع التواصل

^{١٨} حسيب بلحيرش، تقييد حرية التعبير عن الدين في الظروف العادية وفقاً للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، جامعة جيجل، ٢٠٠٨، ص ٨٥.

الاجتماعي **social media sites** في تشكيل وتضليل الرأي العام، ثم إساءة استخدام حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي.

أ: أثر مواقع التواصل الاجتماعي في تشكيل وتضليل الرأي العام:

يعد مصطلح الرأي العام من المصطلحات الشائعة والمتداولة والتي تتردد على مسامعنا كل يوم إلا أنه لا يوجد اتفاق على وضع تعريف محدد ثم الإجماع عليه حول هذا المصطلح حيث عرفه البعض بأنه: وجهة نظر عامة تسكن داخل عقول غالب أفراد المجتمع تمخضت عن مناقشات وتداول للأفكار بحرية^{١٩}.

ويرى جانب من الفقه ومنهم د. مختار التهامي أن: الرأي العام هو آراء مجموعة من الأفراد لهم آراء طبيعية معينة ويتصفون بسمات معينة وهو ما يؤدي إلى سلوك معين نحو مسألة معينة^{٢٠}.

كما يرى جانب آخر ومنهم د. محمد حجاب أنه: خلاصة آراء مجموعة من الناس أو الرأي الغالب أو الاعتقاد السائد أو إجماع الآراء أو الاتفاق الجماعي لدى غالبية فئات الشعب تجاه أمر ما أو ظاهرة ما أو موضوع ما من القضايا قد تكون اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية وقد تكون ذات طابع محلي أو قومي أو دولي، ويثار حولها الجدل وأن هذا الإجماع له قوة وتأثير على القضية أو الموضوع الذي يتعلق بها^{٢١}.

ونحن من جانبنا نرى أن الرأي العام هو أداة معبرة عما يدور بخلد الشعب، وهو يلعب دوراً هاماً وجوهرياً في توجيه مسيرة المجتمع، فإذا وجه الرأي العام توجيهاً صحيحاً فإنه يؤدي إلى أن يسير المجتمع في الطريق الصحيح لأن إفرازاته صحيحة ومعبرة عن الآراء الواعية للجماهير المكونة لهذا المجتمع فإذا ما استخدم بطريقة سهلة ومضللة تحت تأثير الشائعات قد يؤدي إلى انحراف المجتمع مما يؤدي معه إلى المساس بمصالحه الحيوية بما في ذلك أمنه واستقراره وحماية مصالح أفرادها ويحدث الكثير من الבלبلة وعدم الاستقرار الأمني.

ولم تعد وسائل التواصل الاجتماعي ترفاً، بل أصبحت ضرورة فرضتها المتغيرات المتسارعة في عالم الاتصال الجماهيري، الذي تسارعت وتيرة تطوره، إذ أصبحت "الميديا الاجتماعية"، أداة فاعلة في تعبئة الرأي العام وصناعته في المجتمع ولا يمكن التقليل من أهميتها، وفي المقابل من غير المنطقي المغالاة جداً في دورها وإهمال العوامل الأخرى. إن "الميديا الاجتماعية" غدت بمثابة مطبخ جديد لصناعة وتوليد رأي عام جديد في القضايا والمواضيع المختلفة، وهي أداة فاعلة لا يمكن إغفالها، ولاسيما أنها تشهد مزيداً من الإقبال والداخلين الجدد إليها من الجمهور بمختلف فئاته وأعمارهم ومستوياته.

^{١٩} د. سويف محمود محمد عبد العظيم، حماية الحقوق الجنائية من تأثير الإعلام، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه - كلية الحقوق - جامعة طنطا - ٢٠٢١، ص ١٤٨.

^{٢٠} د. حجاب محمد منير، أساسيات الرأي العام، دار الفجر للنشر والتوزيع - القاهرة، ط ٢، ٢٠٠٠، ص ٧٢.

أيضاً التهامي مختار، عاطف العيد، الرأي العام، دار فكر وفن للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٦، ص ١٨.

^{٢١} د. حجاب محمد منير: المداخل الأساسية للعلاقات العامة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٢٦.

إن ميزة التفاعل السريع والآني أنهت المقولة السائدة "إن العالم أصبح قرية صغيرة" وأصبحت هذه المقولة جزءاً من التاريخ، إن من يريد أن يكون له حضور ناجح في "الميديا الاجتماعية" فعليه أن يدرك حقيقة مهمة، وهي أن شبكات التواصل الاجتماعي أصبحت مع الوقت تقدم منتجات جزء منها أفكار، لذلك فإذا ارادت المؤسسات الحكومية، على سبيل المثال والشركات الكبرى الدخول إلى هذا المجال والمنافسة فيه، فعليها أن تدرك تلك الحقيقة، وتقدم منتجات حقيقية ترقى إلى ذوق الجمهور المستهدف، وأن تتفاعل مع الرأي العام، ولا تكثفي بنشر منتجاتها في قوالب معلبة وجاهزة لم يعد الجمهور يهتم بها.

لكل صناعة استراتيجيات ومنها صناعة الرأي العام عبر مواقع التواصل الاجتماعي، واستخدام عدد من الحكومات والجهات والشركات شبكات التواصل في مجالات عدة لتسويق أفكارها ومنتجاتها وطرحها بأساليب مختلفة، نجح بعضها في جذب الجمهور، وأخفق البعض الآخر.

إن أحد أهم الاستراتيجيات المستخدمة في صناعة الرأي العام عبر شبكات التواصل الاجتماعي هو التركيز على معرفة حاجة الفئات المستهدفة وكيفية بلورة المنتج والفكرة، وصياغته لتقديمه للجمهور بطريقة تجعلهم يتفاعلون معه ويقدمون آراءهم فيه، بحيث تكون ورش عمل مفتوحة لصناعة الرأي تتيح للجهات والشركات والمؤسسات معرفة اتجاهات المجتمع وآرائه وملاحظاته على المنتج أو الفكرة المقدمة، وهي بهذا تقدم خدمة مجانية للجهات للوقوف عن قرب ومتابعة الحدث والتفاعل معها في شكل آني ولحظي أكثر من أي وقت مضى.

ومن العوامل التي تثير الرأي العام وتؤدي إلى استخدامه استخدام سيء هو الشائعات الإلكترونية **electronic rumors** التي تعتبر الركيزة الأولى في توجيه طوفان الرأي العام فمن مجموع الشائعات يمكن خلق رأي عام لم يكن موجوداً من قبل أو يتغير اتجاه رأي عام كان موجوداً من قبل^{٢٢}.

ب: إساءة استخدام حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي:

تتمثل إساءة استخدام حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي في استخدام منصات التواصل كأداة فعالة لنشر التضليل الإعلامي والمعلومات المزيفة والشائعات على نطاق واسع. وغني عن البيان أن عملية نشر المعلومات المضللة والأخبار الكاذبة والشائعات معروف منذ قدم الزمان إلا أن وسائل التواصل والتكنولوجيا الحديثة قد عززت من انتشارها على نطاق واسع وبسرعة رهيبية.

ولا شك أن نشر المعلومات المضللة له بالغ الأثر على نواحي عديدة للمجتمع، فعندما تكون المعلومات خاطئة أو غير دقيقة يمكن أن تؤثر سلباً على مناقشة المواطنين لقضاياهم وقراراتهم السياسية، فعلى سبيل المثال يمكن توظيف معلومات مضللة تدفع أفراد الشعب للسخط على سلطتهم السياسية عن طريق نشر معلومات مغلوطة، كما يتم توظيف المعلومات المضللة والأخبار الكاذبة حالياً وعلى نطاق واسع فيما يتعلق بالانتخابات بما يؤثر بشكل واضح على تفضيلات الناخب وتعطيل سير العملية الانتخابية الطبيعي.

وكان آخرها نشر صورة لفتاة مخطوفة من أجل أضعاف الثقة بأجهزة الأمن وترويجها بشكل كبير ثم اتضح بعد ذلك أنها لم تكن كذلك.

^{٢٢} د. عبد القادر حسنين، الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة، ط٤، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠، ص ١٤٠.

فضلاً عن الشائعات والمعلومات المضللة التي صاحبت العديد من القضايا الحساسة في المجتمع والتي من شأنها التأثير سلباً على أمن واستقرار المواطنين.

إن الاستخدام المتزايد لمنصات التواصل الاجتماعي جعل البيانات الخاصة بالمستخدمين متاحة بشكل علني وهو ما يفتح الباب أمام استخدام هذه البيانات من خلال الروبوتات لاستهداف المستخدمين والوصول إليهم الأمر الذي يشكل تهديداً للديمقراطية والنقاش العام وخيارات الناخبين ولا شك أن الاستخدام المتزايد لمنصات التواصل الاجتماعي قد أدى إلى انتشار المعلومات المضللة والشائعات على نطاق أوسع بسبب انخفاض تكلفتها نسبياً وسرعة نشر المعلومات لجمهور عريض.

يأتي هذا في الوقت الذي يتم فيه توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي لإنتاج الأكاذيب العميقة أو الإعلام المغبرك الذي يتم إنتاجه بواسطة الذكاء الاصطناعي أو ملفات الصوت الموجودة، بحيث يبدو الأفراد أنهم يقومون بأفعال ويتكلمون بكلمات لا أساس لها من الحقيقة^{٢٣}.

فعلى سبيل المثال كانت هناك العديد من الحالات التي تم فيها إنتاج مقاطع فيديو مزيفة لعدد من السياسيين يدلون ببيانات لم يتحدثوا بها أبداً، ففي ٢٠١٧ أنتج علماء من جامعة واشنطن فيديو مزيف للرئيس السابق باراك أوباما عن طريق برنامج قادر على تحويل مقاطع الصوت إلى فيديو واقعي متزامن مع حركة الشفاه لأوباما^{٢٤}، على الرغم من أن إنتاج هذا الفيديو لم يكن سوي برهنة على استخدام التكنولوجيا المزيفة العميقة، ففي أيار ٢٠١٩ كانت "نانسي بيلوسي" رئيسة مجلس النواب الأمريكي ضحية لفيديو مزيف خادع يظهرها وهي تتحدث كأنها في حالة سكر ولقد انتشر هذا الفيديو انتشاراً واسعاً على مواقع التواصل وأثر النكهات بشأن حالتها الصحية^{٢٥}.

وقد سمحت شبكات التواصل الاجتماعي بانتشار الشائعات بطريقة سريعة مما أدى إلى تهديد السلم الاجتماعي وإثارة البلبلة والفتنة في المجتمع فمع تطور الانترنت أصبح في مقدور عدد كبير من الأفراد والأحزاب السياسية والقوى الاجتماعية والدول والمنظمات المختلفة نشر أية معلومات بسرعة كبيرة دون إمكانية معرفة المصدر الأساسي لهذه المعلومات خاصة مع إمكانية حجب هوية المرسل أو استخدام أسماء مستعارة^{٢٦}.

²³ Judit Bayer et al, "disIn formation and propagaads – impact on the functioning of the rule of law in the Eu and Its Member states.

²⁴ Supasors suwajaakorn steven M. Seitz, and ira kemetmacher.

²⁵ DONIE O'Sulilvas, "Dactored Videos Shared to Make Pelosi sound Drunk Viewed Millions of Tincs on Social Media.

Marcelo Medndoza, Pobete, Barbara and Castillo, Carlos, 2010 Twitter under crisis: can we trust what we RT? Ist Workshop of social media analytice, Washington DC, Juy, 2010, p. 18.

²⁶ Jun Lin, 2012, "Rumor, Mobile, Phone and Resistance in Contemporary China" Center for East and South – East Asian Studies.

واستفادت الشائعات من وسائل التواصل الاجتماعي ويرجع ذلك إلى أحد عاملين أو كلاهما^{٢٧}:
 ١- لجوء بعض المواقع إلى تحريف بعض الحقائق أو حتى إخفاء جزء منها الأمر الذي يؤدي إلى زيادة الغموض وإلى ضعف المصداقية في الأخبار المعلنة ويساعد على ذلك تناقض التصريحات الرسمية التي تصدر عن المسؤولين في الدولة.

٢- رغبة العديد من الناس في معرفة الكثير من الأحداث المجهولة لديهم ويعد نشر الشائعات من أشد مخاطر إساءة استخدام شبكات التواصل الاجتماعي لأن الشبكات تساهم في انتشار الشائعة وتضخيمها بشكل مبالغ فيه في فترة قصيرة لا تستغرق ساعات.

ويوجد العديد من العوامل التي تساهم في انتشار الشائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي، ومن هذه العوامل^{٢٨}:

أ- سرعة انتقال المعلومات بين المستخدمين سواء كانت صحيحة أو غير صحيحة.

ب- عدم وجود رقابة فاعلة على نقل الأخبار غير الصحيحة عبر هذه الشبكات.

ج- صعوبة التعرف على شخصية مطلق الشائعات على وجه التحديد.

وتستغل التنظيمات الخارجية عن القانون مواقع التواصل الاجتماعي لنبث الشائعات التي تعمل على إضعاف الروح المعنوية وبيث التفرقة والفتنة بين أفراد المجتمع وهز ثقة الشعب في قيادته والتسفيه من أي مجهود تبذله الحكومة في طريق الإصلاح فالشائعات اليوم أصبحت أسلوب من أساليب الحرب النفسية أو ما تسمى بحروف الجيل الرابع التي يلعب الإعلام فيها الدور الأكبر والأخطر.

والتحدي الذي يواجه مؤسسات الدولة الآن هو أنها في عالم الشائعات عبر وسائل التواصل الاجتماعي تتعامل مع مصادر معلومات مجهولة لها، سريعة الانتشار لا يتطلب إعادة إدخالها في شبكة اجتماعية أخرى سوى زمن القص واللصق ويزيد الأمر سوء على المؤسسات أن أي شخص يمكن أن يضع معلومات غير صحيحة كما أنه من الصعب في وسائل التواصل الاجتماعي تحديد أو الوصول إلى مصدر المعلومة بسهولة، كما أن منشئ الإشاعة لا يلتزم بوقت محدد فقد تطلق الإشاعة في أي وقت، يضاف إلى ذلك خاصية عدد الأحرف المتاحة للرد فعلى سبيل المثال في تويتر محددة ب ١٤٠ حرف، هذا الواقع يستدعي أن تقوم إدارات العلاقات العامة بالمؤسسات بتغيير عملها وذلك بتوفير آلية للمتابعة على مدار الساعة والرد السريع على ما يظهر من إشاعات، فالتأخر في الرد من قبل المؤسسة المعنية بالإشاعة يساعد على توسيع دائرة انتشارها في

Land University, Sweden, p 21

²⁷.Laijun Wang Zhao. Xiaoli, Wang, Jialia- Qui, Xiaoyan and Xei, Wanlin 2014, "Rumor – Propagation Model with consideration of Refutation.

²⁸د. كامل مجدي ، حروب الجيل الرابع للحرب بالوكالة، ط١، دار الكتاب العربي القاهرة، ٢٠١٦، ص١٣٥.

زمن محدد جداً، كذلك الاهتمام بأسلوب صياغة وتحرير الرد بصورة تلائم ضرورة الالتزام بعدد محدد من الكلمات^{٢٩}. ويذهب البعض ومنهم د.علي شقرة إلى أنه يمكن مواجهة الشائعات والتصدي لها، من خلال وسائل الإعلام التقليدية التي يجب أن تكون المسؤول المسيطر على النشر الإعلامي، ولكن وسائل الإعلام الجديدة مستقلة وتغوق أي هيمنة سياسية أو اقتصادية لتعطي هذا الامتياز لمن يريده من الجمهور عبر وسائل مجانية سهلة المنال والاستخدام^{٣٠}.

من جهة أخرى يثار التساؤل حول الغرض من الشائعات؟

يتضح من خلال ما ينشر من شائعات عبر مواقع التواصل الاجتماعي أن للشائعات أغراض بعضها خفية جداً وبعضها الآخر واضح يمكن للمتلقي تمييزه.

فقد يكون الهدف منها إلحاق الضرر بأحد الأفراد أو الجهات أو قد تكون لغرض سياسي أو اقتصادي أو لبث فتنة ونشر الكراهية بين الناس.

ويمكن توضيح أغراض بث الشائعات فيما يلي:

١- اختلاق أو بث الشائعة لتحقيق مكاسب سياسية:

تعتمد بعض الجهات إلى نشر أخبار سياسية مفبركة لتحقيق مكاسب سياسية، ومن أمثلة بث الشائعات السياسية أيضاً ما حدث في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٦ حيث تمكن الإعلام الأمريكي من إسقاط المرشح في انتخابات الحزب الديمقراطي "غاري هرت" من أمام منافسة بيل كلنتون باتهامه بإدمان الكحول وتورطه في علاقات نسائية غير مشروعة^{٣١}.

وقد تكون للشائعات بواعث سياسية خارجية وخاصة في وقت الحرب إذ تمثل نوعاً من الحرب النفسية ضد العدو وتقوم على استخدام الأساليب النفسية التي تؤثر على إدراك ومعنويات الخصم وخاصة القادة العسكريين والمؤسسات الأمنية والحكومية بصفة عامة^{٣٢}.

٢- اختلاق وبث الشائعة لنشر السلبية في المجتمع:

يقوم مروجو الشائعة ببث أخبار جيدة تسعد المتلقين ولكن حين تُنفى من الجهات المعنية يكون لها تأثيرات سلبية، حيث يصاب الكثير من البسطاء ممن صدقوا تلك الشائعة وانتشوا بسببها بخيبة أمل الأمر الذي قد ينتج عنه التفكير أو التصرف بطرق سلبية تجاه الدولة أو المجتمع ومن ذلك الشائعات المتكررة عن زيادة المرتبات أو تحسين الواقع^{٣٣}.

٣- اختلاق وبث الشائعات بهدف التسلية أو تحقيق مكاسب شخصية:

^{٢٩} د. شقرة علي خليل، الإعلام الجديد شبكات التواصل الاجتماعي دار أسامة للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى، ٢٠١٤، ص ٥٨.

^{٣٠} د. شقرة علي خليل، مرجع سابق، ص ٦٠.

^{٣١} د. الحارثي مساعد، الإسلام والشائعة، بحث منشور في فتوة أساليب مواجهة الشائعات، جامعة نايف العربية للعلوم - الرياض، ٢٠٢٢، ص ١٥

^{٣٢} د. عبد التواب أحمد المواجهة الجنائية لجرائم نشر الشائعات التي تضر الأمن القومي، بحث مقدم لمؤتمر القانون والشائعات ٢٠١٩ كلية الحقوق، جامعة طنطا، ص ١٣.

^{٣٣} د. عبد التواب أحمد، مرجع سابق، ص ١٦.

يستخدم مروج الشائعة هنا مهاراته في استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وبرامج معالجة الصور في اختلاق الشائعات وبنها وليس له هدف من ذلك غير التسلية ويأتي نشر شائعات وفيات المشاهير كأكثر الشائعات رواجاً وقد يسعى بعض الأشخاص إلى زيادة عدد متابعيه عن طريق وسائل احتيالية من خلال نشر شائعة كاذبة مثال ذلك قيام أحد الأشخاص بنشر صورة لطفلة مريضة بمرض خطير وينكر أن موقع تويتر سيتبرع بمبلغ مالي عن كل إعادة تغريدة ويحث مرتادي الموقع على الإسهام في علاج هذه الطفلة عن طريق إعادة التغريدة^{٣٤}.

وتتناول التشريعات الجنائية لأغلب التشريعات الوضعية جريمة ترويج الشائعات الالكترونية بنفس الطريقة التي تتعامل بها مع الجرائم الأخرى التي تهدد بالاعتداء على مصالح تلتزم الدولة بحمايتها. ويتم التشديد والصرامة كلما تعلقت الحماية بالمصلحة العامة للدولة وخصوصاً فيما يتعلق بالجرائم التي تمس أمن الدولة مثل جرائم الشائعات.

وتعتبر جريمة الشائعات الالكترونية من الجرائم المستحدثة التي ارتبطت بتقنية المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات وهي من جرائم الحاسب الآلي التي تعرف من الناحية الفنية بأنها: (نشاط إجرامي يستخدم فيه تقنية الحاسب الآلي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كوسيلة أو هدف لتقييد الفعل المقصود). كما تعرف بأنها: (سلوك إيجابي أو سلبي يقترف بوسيلة معلوماتية للاعتداء على حق أو مصلحة يحميها القانون)^{٣٥}.

ويتم تجريم الشائعات الإلكترونية لأسباب معينة تعود إلى عنصرين أساسيين **أولهما**: هو التأثير السلبي للشائعات على الرأي العام.

وثانيهما: هو تجاوزها لحدود ممارسة الحق بمقتضى القانون^{٣٦}.

١- التأثير السلبي للشائعات على الرأي العام:

إن من أهم الأسباب التي تجعل للشائعات الإلكترونية تأثيرها السلبي في توجيه الرأي العام ما يلي:

١- دخول الافتراضات والتكهنات في الموضوعات التي يفرض عليها الإعلام طابع السرية فتؤدي هذه السرية إلى ترويج شائعات مضللة بخصوص هذه الموضوعات.

٢- كبت حرية الجماهير وعدم تمكنهم من التعبير عن آرائهم وذلك لانعدام الاتصال الجيد بين القاعدة والقمة، ولهذا تقوم الجماهير بالتعبير عما يداخلها بالهمس والقول حتى تتكون الشائعات التي تؤثر بدورها في تغيير الرأي العام أو خلق رأي عام جديد.

٣- ورود الشائعات في شكل غير ظاهر بالتعبير الجلي مما قد يفوت على أجهزة الإعلام وأجهزة الشرطة فرصة فهم طبيعتها وإدراك حقيقتها واستيعاب محتواها وهو ما يجعل الشائعات الواردة في هذا الشكل تتسم بالسرية وتؤثر تأثيراً سلبياً بالغاً على الرأي العام^{٣٧}.

^{٣٤} د. البقلي هيثم عبد الرحمن ، الجرائم الالكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون المقارن، دار العلوم، ط١، ٢٠١٠، ص ١٥

^{٣٥} د. البقلي هيثم عبد الرحمن ، مرجع سابق، ص ١٧.

^{٣٦} د. عبد التواب أحمد ، مرجع سابق، ص ٣٠

وخير مثال على ذلك هو أوقات حدوث أعمال الشغب والمظاهرات والاضرابات في البلاد والتي يصحبها جرائم سرقة ونهب وتخريب وقطع الطرق.... إلخ، كل أعمال الشغب تلك لا يمكن أن تتدلع بدون شائعات تكون المحرك الرئيسي لها ولكن هذا لا يعني أن الشائعات الإلكترونية هي العامل الوحيد في تحريك الشغب ولكنها تلعب دوراً هاماً في تحريكه فهي تسهم في تهيئة النفوس لتقبله ثم تشعل ناره وأخيراً تروج لبقاؤه.

وهنا يثار التساؤل عن الآليات التي يمكن من خلالها مواجهة الشائعات والحد منها على شبكات التواصل

الاجتماعي:

هناك الكثير من الأساليب والآليات التي يمكن من خلالها مواجهة الشائعات منها^{٣٨}:

- ١- تكذيب الشائعة فوراً من خلال نفي رسمي أو تصريح من مسؤول في العلاقات العامة.
- ٢- التأكيد على تكذيب الشائعة من خلال نشر المعلومات الدقيقة وتفنيدها، فالشائعة تنتشر وتروج عند عدم وجود المعلومات والأدلة.
- ٣- وضع إطار قانوني وتنظيمي خاص بشبكات التواصل الاجتماعي يفرض الرقابة على مختلف المضامين والمحتويات التي تمس أمن الدولة أو استقرار المجتمع أو سلمه الأهلي
- ٤- ضرورة أن تضطلع وسائل الاعلام الرسمية بدورها في مقاومة الشائعات من خلال تقديم الأخبار الصحيحة وتعبيرها عن الواقع وكشف الحقائق.
- ٥- الوعي المجتمعي من خلال عدم المساهمة في إعادة ترويج الشائعة وتناقلها.

بالمقابل يثار التساؤل هل يمكن وضع حدود أو إطار لممارسة حرية الرأي عبر مواقع التواصل الاجتماعي

خاصة في ظل ما تؤدي إليه مواقع التواصل من نشر للشائعات الالكترونية والمعلومات الكاذبة والاذخار المفبركة؟

إن الكثير مما يمكن وضعه على شبكة الانترنت لا يمكن اعتباره من قبل حرية الرأي والتعبير ونشر الأفكار، لأن ما يعد من هذا القبيل يجب أن يكون في حدود النصوص القانونية باختلاف طبيعتها سواء دستورية أم عادية أم تشريعات فرعية، أما ما يخرج من هذه الحدود فلا يعد كذلك، لأنه لا يعقل أن تتكلم عن حرية الرأي والتعبير كحق دستوري، وتضفي على ما تنشره المنظمات الإرهابية أو ما يتعلق بالجرائم المنظمة كغسل الأموال أو تجارة المخدرات والأسلحة أنها تدخل في نطاق حرية الرأي والتعبير.

وبهذا فإن النطاق الموضوعي لحرية الرأي والتعبير يتحدد بمدى احترامها وتقييدها بالقانون بمعناه الواسع وبالمصلحة العامة^{٣٩}.

إن الخصوصية التي تتسم بها الشبكة العنكبوتية تتطلب إعادة النظر بالقيود التقليدية التي تخضع لها الوسائل الأخرى، والبحث عن قيود وضوابط تتناسب مع طبيعة المعلومات ونشرها ووسيلة النشر، على الرغم من الصعوبة التي

^{٣٧} د. عبد التواب أحمد ، مرجع سابق، ص ٣٢.

^{٣٨} د. شقرة علي خليل، مرجع سابق، ص ٩٠.

^{٣٩} يقصد بالمفهوم الواسع للقانون أنه مجموعة القواعد القانونية بغض النظر عن طبيعتها سواء كانت دستورية أم عادية أم فرعية، وبغض النظر عن مصدرها سواء كان التشريع أو العرف أو غيرهما، وهي تهدف إلى تنظيم العلاقات في إطار المجتمع السياسي.

د. عبد التواب أحمد ، مرجع سابق، ص ٧٦.

واجهت الرقابة على ما ينشر على الشبكات، فإن الأمر بدأ بالتحول، وذلك من خلال الأخذ بالرقابة ذات الطبيعة الخاصة التي تتحلّى بمظهرين أساسيين: أولهما الرقابة الذاتية التي تمارسها الجهة المشرفة على الشبكة، وثانيهما الرقابة القضائية التي تمارسها بناء على طلب ذوي المصلحة وذلك من خلال حكم قضائي يقضي بضرورة إزالة وحجب جميع المعلومات التي تؤدي إلى المساس بالوحدة الوطنية، أو تحث على الإرهاب والجريمة الدولية المنظمة، أو التي تؤدي إلى المساس بحريات الأفراد أو بعض الجماعات، أو تبرز النزعات العنصرية^{٤٠}.

من خلال ما سبق يتضح لنا التأثير السلبي للشائعات على أمن واستقرار المجتمع لأن هدفها بث روح الهزيمة والانقسام داخل البلاد كذلك اتضح لنا مدى تأثيرها السلبي على الرأي العام، فالشائعات تعتبر الركيزة الأولى في توجيه فيضان الرأي العام فعن طريقها يمكن استخدام الرأي العام بطريقة سهلة ومضللة تؤدي إلى انحراف الأمة.

فالشائعات أثرها يعادل إن لم يزد على تأثير السلاح الناري فهي حرب بنفسية بشعة متى أعلنت لا تبقى ولا تندر.

لهذا كان لزاماً على الدولة بجميع أجهزتها أن تقف متكاثفة أمام الشائعات ودرئها بكل قوة وحسم حتى لا تدمر الروح المعنوية للأمة وتقضي على تقدمها وازدهارها ويجب على الأفراد أن يبتعدوا عن أجهزة الدولة بتوصيل كل ما هو جديد من الشائعات للأجهزة المعنية لتحليل الشائعة ومعرفة المقصود منها للوصول إلى حلها أولاً قبل أن تسري وتنتشر.

الخاتمة:

من خلال هذا البحث نصل إلى أن حرية الرأي والتعبير تعدّ فضاءً واسعاً يحمل في طياته العديد من الحريات والحقوق، والشيء الذي وسع من نطاق هذا الحق هو التطور الرقمي والتكنولوجي الذي تمخضت عنه، والذي أدى إلى أن أصبح تدفق الأخبار والشائعات أكثر سهولة عن ذي قبل، فأصبحت شبكات التواصل الاجتماعي هي أخطر الوسائل والأدوات الحالية في نشر الشائعات. لذلك كان لا بد من وضع جملة من الحدود والضوابط والتي من شأنها أن تنظم هذه الممارسات

من خلال ما سبق بيانه نخلص إلى جملة من النتائج والتوصيات وهي كالآتي:

النتائج:

- ١- إن حرية الرأي والتعبير هي من الحقوق الأساسية للإنسان وصورة من صور النظام الديمقراطي وهي في حد ذاتها تتخذ أشكالاً وصوراً عديدة، وهي في تزايد مستمر مع تطور الوسائل التكنولوجية والإعلامية سواء السمعية أو البصرية.
- ٢- إن حرية الرأي والتعبير هي حرية نسبية وليست مطلقة، فيجب أن تكون في حدود النظام العام للدولة والآداب العامة ووفق المعايير الوطنية والدولية المتعارف عليها لممارسة هذه الحرية بكافة صورها وعبر مختلف وسائل الإعلام والاتصال سواء الالكترونية أو المطبوعة.

^{٤٠} د. البقلي هيثم عبد الرحمن، مرجع سابق، ص ١٠٥.

- ٣- نظراً لعدم وجود جهة رقابية فعالة على الانترنت، ولسهولة الولوج إلى الشبكات، وقلّة تكاليف استخدامه من جهة، والمساواة بين مقدم الخدمة والمستخدم لها من جهة ثانية، فقد أصبحت الشبكة العنكبوتية من أكثر الوسائل الفعالة في تكريس ممارسة حرية الرأي والتعبير وتسهيلها، والحق في تلقي المعلومات.
- ٤- تشكل الشائعات والأخبار الكاذبة أحد أخطر معاول الهدم التي تصيب سلامة واستقرار المجتمع، وتقتت النسيج الوطني من خلال تكدير الأمن والسكينة العامة.
- ٥- الشائعات أداة من الأدوات التي يستخدمها المغرضين والحاquدين في إحداث تأثيرات سلبية في المجتمع.
- ٦- أدى التطور التكنولوجي المذهل في مجال الالكترونيات إلى أن أصبح تدفق الأخبار والشائعات أكثر سهولة عن ذي قبل، فأصبحت شبكات التواصل الاجتماعي هي أخطر الوسائل والأدوات الحالية في نشر الشائعات.
- ٧- ترويج وسائل الإعلام للشائعات له آثار سلبية كبيرة على الأبعاد السياسية والاقتصادية في المجتمع والتي بدورها يمكن أن تحدث تأثير سلبي على حالة استقرار المجتمع.
- ٨- يتم تجريم الشائعة لأسباب تعود إلى عنصرين أساسيين هما تأثيرها السلبي على الرأي العام وتأثيرها على الحق الشخصي للفرد وتجاوزها لحدود ممارسة الحق المقرر بمقتضى القانون.
- ٩- إن حرية التعبير هي سلاح ذو حدين يجب تسخيرها في خدمة مصالح الدولة ومتابعة كل من يسعى إلى بث الأفكار العدوانية والهدامة التدميرية في المجتمع.

التوصيات:

- ١- يجب على الدول أن تضع عقوبات مشددة ورادعة على مصممي المواقع التي تستهدف خصوصيات الأمم والمجتمعات بصفة عامة والعربية الإسلامية بصفة خاصة وتدعو إلى الانحراف تحت قناع الحرية والتحرر.
- ٢- يجب على الجهات العامة في الدولة إحداث مكتب إعلامي مختص يتابع ما ينشر على مواقع التواصل الاجتماعي من شائعات وأخبار مفبركة وتقنيدها بالحجج الواقعية الصحيحة.
- ٣- إقامة الندوات والمؤتمرات وتشجيع اللقاءات والحوارات لتوعية أفراد المجتمع وخاصة فئة الشباب بخطورة نقل الشائعات والأخبار الكاذبة بسبب سرعة انتشارها وما تحمله من آثار ضارة على المجتمع بشكل عام.
- ٤- يجب على السياسات الحديثة على المستوى الدولي والداخلي أن تراقب فعلاً مدى وجود هذا الحق وتطبيقه على أرض الواقع والذي يكاد أن يكون منعماً في كثير من البلدان والتي في ظاهرها تنادي بالحقوق والحرريات وتؤسس لها وفي الحقيقة هي التي تسهر على إفشائها وإعدامها قبل أن تترجم في أي شكل من أشكال حرية الراي والتعبير.

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

١. بلحيرش حسيب، تقييد حرية التعبير عن الدين في الظروف العادية وفقاً للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، جامعة جيجل، ٢٠٠٨.
٢. د. أحمد عبد التواب: المواجهة الجنائية لجرائم نشر الشائعات التي تضر الأمن القومي، بحث مقدم لمؤتمر القانون والشائعات ٢٠١٩ كلية الحقوق، جامعة طنطا،

٣. د. حسنين عبد القادر، *الرأي العام والدعاية وحرية الصحافة*، ط٤، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٠.
٤. د. سعد علي البشير، *حرية الرأي والتعبير والضمانات والمسؤوليات*، مجلة الباحث الإعلامي، ع٨، جامعة البلقاء التطبيقية، الأردن، سنة ٢٠١٠م
٥. د. عبد الغني بسيوني، *النظم السياسية والقانون الدستوري*، منشأة المعارف الإسكندرية، ١٩٩٧.
٦. د. علي خليل شقره، *الإعلام الجديد شبكات التواصل الاجتماعي دار أسامة للنشر والتوزيع الأردن*، الطبعة الأولى، ٢٠١٤
٧. د. كامل بسيوني، *حرية الرأي والتعبير في الإسلام والمذاهب السياسية المعاصرة*، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٩٥
٨. د. ماجد الحلو، *حرية الإعلام والقانون*، دار الجامعة الجديدة للنشر، ٢٠٠٩
٩. د. مجدي كامل، *حروب الجيل الرابع للحرب بالوكالة*، ط١، دار الكتاب العربي القاهرة، ٢٠١٦
١٠. د. محمد مثير حجاب: *المدخل الأساسية للعلاقات العامة*، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨.
١١. د. محمد منير حجاب: *أساسيات الرأي العام*، دار الفجر للنشر والتوزيع - القاهرة، ط٢، ٢٠٠٠.
١٢. د. محمود محمد عبد العظيم سويف: *حماية الحقوق الجنائية من تأثير الإعلام*، أطروحة لنيل درجة الدكتوراه - كنية الحقوق - جامعة طنطا - ٢٠٢١.
١٣. د. مصطفى فهمي، *مبادئ النظم السياسية*، دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٣.
١٤. د. نبيل قرقور، *الجرائم الماسة بحرية المعتقد في ظل ضوابط حرية الرأي والتعبير وحقوق الإنسان*، مجلة العلوم الإنسانية، عدد ٢٣، جامعة محمد خيضر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، بسكرة، الجزائر، ٢٠١١.
١٥. د. هيثم عبد الرحمن البقلي: *الجرائم الالكترونية الواقعة على العرض بين الشريعة والقانون المقارن*، دار العلوم، ط١، ٢٠١٠
١٦. دولة ياسين، *الحماية الجنائية من الجرائم الأخلاقية عبر وسائل الإعلام والتواصل في ضوء الفقه الجنائي الإسلامي والقانون الجنائي الوضعي*، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة والقانون، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٢.
١٧. مختار التهامي، *عاطف العيد، الرأي العام*، دار فكر وفن للطباعة والنشر والتوزيع، ٢٠٠٦.
١٨. مساعد الحارثي، *الإسلام والشائعة*، بحث منشور في فتوة أساليب مواجهة الشائعات، جامعة نايف العربية للعلوم - الرياض، ٢٠٢٢.

١٩. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المعتمد بموجب قرار الجمعية العامة ي ٢١٧٠٠٠ د - ٣ الموزع في ١٠ كانون الأول/١٩٤٨م.
٢٠. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف (د-٢١) المؤرخ في كانون ١٩٦٦م، تاريخ بدء النفاذ ٢٢ آذار/ ١٩٧٦.
٢١. الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان، الصادرة في ٢٢/١١/١٩٦٩م
٢٢. اتفاقية حقوق الطفل، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والالتزام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٥/٤٤/٢٥ المؤرخ في ٢٠ - ١٩٨٩م، تاريخ بدء النفاذ ٢ - ١٩٦٩م.
٢٣. الميثاق العربي لحقوق الإنسان، المعتمد في قرار الدورة العادية ١٢١ لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري رقم ٦٤٠٥ بتاريخ ٤/٣/٢٠٠٤م.
٢٤. الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان لعام ١٩٨١ ودخل حيز التنفيذ في عام ١٩٨٦.
٢٥. الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام ١٩٩٠.
٢٦. الإعلان الدستوري السوري لعام ٢٠٢٥.
٢٧. الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان لعام ١٩٥٠.
٢٨. تقرير المقرر الخاص بالجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٤٠/٢٣
٢٩. تقرير للمقررة مارغريت سكاغيا الخاصة بالجمعية العامة للأمم المتحدة تحت رقم A/٦٧/٢٩٢

باللغة الأجنبية:

1. Judit Bayer et al, "*disln formation and propagaads – impact on the functionlng of the rule of law in the Eu and Its Member states*"
2. Supasors suwajaakorn *steven M. Seitz, and ira kemetmacher*
3. DONIE O'Sulilvas, "*Dactored Videos Shared to Make Pelosi sound Drunk Viewed Millions of Tincs on Social Media*"
4. Marcelo Medndoza, *Pobete, Barbara and Castillo, Carlos, 2010 Twitter under crisis: can we trust what we RT? Ist Workshop of social media analytice, Washington DC, Juy, 2010,*
5. Jun Lin, 2012, "*Rumor, Mobile, Phone and Resistance in Contemporary China*" Center for East and South – East Asian Studies.
6. Laijun Wang Zhao. Xiaoli, Wang, *Jailia- Qui, Xiaoyan and Xei, Wanlin 2014, "Rumor – Propagation Model with consideration of Refutation.*